

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 14 أكتوبر 2011.

وزير الشؤون الاجتماعية

محمد الناصر

اطلع عليه

الوزير الأول

الباجي قائد السبسي

ملحق تعديلي عدد 9

للاتفاقية المشتركة القطاعية

لتجارة وتوزيع النفط

وجميع مشتقاته

بين الممضين أسفله :

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية

- الغرفة النقابية لشركات توزيع المواد النفطية

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل

- الجامعة العامة للنفط والمواد الكيماوية

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لتجارة وتوزيع النفط وجميع مشتقاته بالبلاد التونسية الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1975 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 12 مارس 1975 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 21 المؤرخ في 29 مارس 1975،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 أبريل 1983 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 33 المؤرخ في 29 أبريل 1983،

وعلى الاتفاق المتعلق بالزيادة السنوية في الأجور بقطاع تجارة وتوزيع النفط وجميع مشتقاته الممضى بتاريخ 27 أكتوبر 1988،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جانفي 1991 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 11 مارس 1991 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 20 المؤرخ في 19 و 22 مارس 1991،

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 14 أكتوبر 2011 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 للاتفاقية المشتركة القطاعية لتجارة وتوزيع النفط وجميع مشتقاته.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أبريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 12 مارس 1975 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية لتجارة وتوزيع النفط وجميع مشتقاته،

وعلى القرار المؤرخ في 14 أبريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 11 مارس 1991 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جانفي 1991،

وعلى القرار المؤرخ في 10 جانفي 1994 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 15 ديسمبر 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 16 أكتوبر 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 24 سبتمبر 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 14 جويلية 1999 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية لتجارة وتوزيع النفط وجميع مشتقاته الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1975، والمعدلة بالملاحقات التعديلية المذكورة أعلاه،

قرّر ما يلي :

الفصل الأول - تمّت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 للاتفاقية المشتركة القطاعية لتجارة وتوزيع النفط وجميع مشتقاته الممضى بتاريخ 28 سبتمبر 2011 والمصاحب لهذا القرار.

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 15 ديسمبر 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 10 جانفي 1994 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 7 المؤرخ في 25 جانفي 1994،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 24 سبتمبر 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 16 أكتوبر 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 86 المؤرخ في 25 أكتوبر 1996،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 جويلية 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 27 جويلية 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 101 المؤرخ في 13 ديسمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 6 المؤرخ في 20 جانفي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 24 فيفري 2009،

وعلى بروتوكول الاتفاق حول الزيادات في الأجور المبرم بتاريخ 29 جويلية 2011 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية،

تمّ الاتفاق على ما يلي :

الفصل الأول : تنقّح الفصول 8 و 43 و 44 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي :

الفصل 8 (جديد) : منحة الإنتاجية :

تنقّح الفقرة الثانية من هذا الفصل كما يلي :

" يتم صرف هذه المنحة في أجل لا يتجاوز شهر جوان من كل سنة. وتم تحديد الحد الأقصى لمبلغ هذه المنحة بأجرة شهر أساسي و خمسة أيام دون المساس بالحقوق والامتيازات المكتسبة في هذا المجال."

الفصل 43 (جديد) : منحة النقل :

ينتفع كافة العمال بمنحة جمالية للنقل ضبط مقدارها الشهري بـ 25 د.

الفصل 44 (جديد) : الإمتيازات المختلفة :

تنقّح الأحكام المتعلقة بالمنح التالية كما يلي:

(6) منحة المسؤولية:

ينتفع الأعوان بمنحة شهرية حدّد مقدارها كما يلي:

- مستخدم عال أو رئيس مصلحة : 87 د

- كاهية مدير : 127 د

- كاهية مدير أول : 164 د

- مديـــــر : 204 د

(7) المنحة المدرسية:

تسند لكلّ عامل منحة مدرسية عن كلّ طفل يزاول الدراسة وذلك في مفتتح كلّ سنة دراسية ضبط مقدارها حسب المستوى التعليمي على النحو التالي :

32 د : التعليم الأساسي (من السنة الأولى إلى السنة السادسة).

37 د : التعليم الأساسي (من السنة السابعة إلى السنة التاسعة).

42 د : التعليم الثانوي.

52 د : التعليم العالي.

(8) منحة الاحالة على التقاعد :

تسند لكل عامل عند احالته على التقاعد منحة يعادل مقدارها الأجر الأساسي لخمسة (5) أشهر و خمسة أيام.

(10) منحة الخطر:

تسند لكافة العمال منحة خطر ضبط مقدارها الشهري بـ 15 د .

الفصل الثاني : يطبّق جدول الأجور المرفق بهذا الملحق التعديلي بداية من أول جانفي 2011.

الفصل الرابع - يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول جانفي 2011.

تونس في 28 سبتمبر 2011.

عن المنظمات النقابية
لأصحاب العمل
رئيس الاتحاد التونسي
للصناعة والتجارة
والصناعات التقليدية
وداد بو شماوي
رئيس الغرفة النقابية
لشركات توزيع المواد
النفطية
الكاتب العام
حمادي الخميري

عن المنظمات النقابية
للعمال
الأمين العام للاتحاد العام
التونسي للشغل
عبد السلام جراد
الكاتب العام
للجامعة العامة للنفط
والمواد الكيماوية
الحسناوي السمييري

الفصل الثالث - تسند إلى كافة العمال زيادات شهرية في الأجور بداية من أول جانفي 2011، حسب المقادير المذكورة بالجدول التالي :

مبلغ الزيادة	الصف	
45 د	شغال	الصف 1
45 د	شغال ذو كفاءة	
45 د	شغال ذو كفاءة عالية	
47 د	عامل	الصف 2
47 د	عامل ذو كفاءة	
47 د	عامل ذو كفاءة عالية	
59 د	مستخدم	الصف 3
59 د	مستخدم ذو كفاءة	
76 د	مستخدم ذو كفاءة عالية	الصف 4
76 د	مستخدم رئيسي	
81 د	مستخدم عال	الصف 5
81 د	كاهية مدير	
81 د	كاهية مدير أول	
81 د	مدير	

الاتفاقية المشتركة القطاعية

لتجارة وتوزيع النفط

وجميع مشتقاته

جدول الأجور

يقع العمل به بداية من 1 جانفي 2011

													مدة البقاء بالدرجة		
3	3	3	3	3	3	2	2	2	2	2	2	1	1		
13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	-	الدرجة	
													الصف		
873.000	867.000	861.000	855.000	849.000	843.000	837.000	831.000	825.000	819.000	813.000	807.000	801.000	795.000	شغال	
889.250	883.000	876.750	870.500	864.250	858.000	851.750	845.500	839.250	833.000	826.750	820.500	814.250	808.000	شغال ذو كفاءة	1
915.900	909.100	902.300	895.500	888.700	881.900	875.100	868.300	861.500	854.700	847.900	841.100	834.300	827.500	شغال ذو كفاءة عالية	
1 004.900	997.200	989.500	981.800	974.100	966.400	958.700	951.000	943.300	935.600	927.900	920.200	912.500	904.800	عامل	
1 030.100	1 021.800	1 013.500	1 005.200	996.900	988.600	980.300	972.000	963.700	955.400	947.100	938.800	930.500	922.200	عامل ذو كفاءة	2
1 063.200	1 054.200	1 045.200	1 036.200	1 027.200	1 018.200	1 009.200	1 000.200	991.200	982.200	973.200	964.200	955.200	946.200	عامل ذو كفاءة عالية	
1 248.000	1 239.000	1 230.000	1 221.000	1 212.000	1 203.000	1 194.000	1 185.000	1 176.000	1 167.000	1 158.000	1 149.000	1 140.000	1 131.000	مستخدم	
1 351.600	1 340.400	1 329.200	1 318.000	1 306.800	1 295.600	1 284.400	1 273.200	1 262.000	1 250.800	1 239.600	1 228.400	1 217.200	1 206.000	مستخدم ذو كفاءة	3
1 627.000	1 612.000	1 597.000	1 582.000	1 567.000	1 552.000	1 537.000	1 522.000	1 507.000	1 492.000	1 477.000	1 462.000	1 447.000	1 432.000	مستخدم ذو كفاءة عالية	
1 750.000	1 732.000	1 714.000	1 696.000	1 678.000	1 660.000	1 642.000	1 624.000	1 606.000	1 588.000	1 570.000	1 552.000	1 534.000	1 516.000	مستخدم رئيسي	4
1 952.500	1 930.000	1 907.500	1 885.000	1 862.500	1 840.000	1 817.500	1 795.000	1 772.500	1 750.000	1 727.500	1 705.000	1 682.500	1 660.000	مستخدم عال	
2 087.500	2 062.000	2 036.500	2 011.000	1 985.500	1 960.000	1 934.500	1 909.000	1 883.500	1 858.000	1 832.500	1 807.000	1 781.500	1 756.000	كاهية مدير	
2 170.750	2 143.000	2 115.250	2 087.500	2 059.750	2 032.000	2 004.250	1 976.500	1 948.750	1 921.000	1 893.250	1 865.500	1 837.750	1 810.000	كاهية مدير أول	5
2 254.000	2 224.000	2 194.000	2 164.000	2 134.000	2 104.000	2 074.000	2 044.000	2 014.000	1 984.000	1 954.000	1 924.000	1 894.000	1 864.000	مدير	

ملاحظة: تتضمن الأجور المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.